

((اعلان تبليغ بالصحف))

قرار عن المحكمة الشرعية السادسة بدمشق

طالب التبليغ : ايمان بنت سالم حسين شحرور والدتها مريم تولد ١٩٩٦/١/١ قامشلي الأمانة القحطانية -
القيد تل خرنوب خانة ٧٠ مسلمة - متأهلة يمثلها المحامي محمد السعدي .
المطلوب تبليغه : خالد بن وليد كالو والدته آسيا تولد ١٩٨٨/٧/١ قامشلي الأمانة القحطانية - القيد تل
خرنوب خانة ٧٠ مسلم - متأهل.

خلاصة الحكم المطلوب تبليغه : لقد صدر عن هذه المحكمة القرار رقم / ١١٨٧ / في الدعوى رقم
أساس / ٣٠٦٩ / بتاريخ ٢٠٢٥/٨/٣١ والمتضمن :

- ١- تصديق تقرير الحكيم المتضمن من حيث النتيجة التفريق بين الطرفين المتداعيين بطلقة باننة
واحدة ، وإعفاء الزوج من كامل مؤجل المهر لتنازل الزوجة عنه مع أحقيتها لمعجل مهرها
المقبوض .
- ٢- أمر الزوجة بالعدة اعتباراً من تاريخ هذا الحكم مالم ينقض .
- ٣- الزام المدعى عليه بدفع مائة ألف ليرة سورية نفقة دورية وشهرية للمدعية اعتباراً من تاريخ
الادعاء الواقع في ٢٠٢٤/١٠/٨ تنقلب إلى نفقة عدة بعد اكتساب الحكم الدرجة القطعية .
- ٤- تسجيل واقعة التفريق على قيود الطرفين لدى أمين السجل المدني المختص .
- ٥- تضمين المدعى عليه الرسوم والمصاريف وأتعاب محاماة .

قراراً صدر بتاريخ ٢٠٢٥/٨/٣١م وأفهم علنا وحسب الأصول قابلاً للطعن بطريق النقض

ونظراً لتعذر تبليغ المطلوب تبليغه بسبب جهالة العنوان والإقامة وعملاً بأحكام المادة ٢٧ من القانون ١ لعام
٢٠١٦ فقد جرى تبليغك بالصحف

وإذا لم يسلك طرق الطعن خلال المدة القانونية يصبح الحكم مبرماً صالحاً للتنفيذ

دمشق في ٢٠٢٥/٨/٣١

القاضي

المساعد
قيس بركات

إلى الصحيفة الالكترونية
يرجي نشر الإعلان الموفق لمرة واحدة وعلى نفقة طالب الاعلان